

جمعية مهنية للإحصائيين وعلماء البيانات
مسجلة بالمركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي برقم (١٤٥٧)
منطقة الرياض – المملكة العربية السعودية
القوائم المالية كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٥ م
وتقرير مراجع الحسابات المستقل

الصفحة	الفهرس
١ - ٢	تقرير مراجع الحسابات المستقل
٣	قائمة المركز المالي
٤	قائمة الأنشطة
٥	قائمة التغير في صافي الاصول
٦	قائمة التدفقات النقدية
٧ - ١٣	الإيضاحات حول القوائم المالية

تقرير المراجع المستقل

المحترمين

السادة: جمعية مهنية للإحصائيين وعلماء البيانات
(مسجلة بالمركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي برقم (١٤٥٧))

الرأي

لقد راجعنا القوائم المالية المرفقة لجمعية مهنية للإحصائيين وعلماء البيانات ("مسجلة بالمركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي برقم (١٤٥٧)") والتي تشمل على قائمة المركز المالي كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٥ م، وقائمة الأنشطة وقائمة التدفقات النقدية وقائمة التغير في صافي الأصول كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٥ م، والإيضاحات من رقم (١) إلى رقم (٨) المعتبرة جزءاً لا يتجزأ من هذه القوائم المالية بما في ذلك ملخص للسياسات المحاسبية المهمة.

وفي رأينا، فإن القوائم المالية المرفقة تعرض بعدل من جميع الجوانب الجوهرية، المركز المالي للجمعية كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٥ م وأداءها المالي وتدفقاتها النقدية للسنة المنتهية في ذلك التاريخ، للمعايير المحاسبية للمنشآت غير الهادفة للربح المعتمدة في المملكة العربية السعودية، ووفقاً لمتطلبات الانبثاق والقياس والإفصاح الواردة في المعيار الدولي للتقرير المالي للمنشآت الصغيرة ومتوسطة الحجم المعتمد في المملكة فيما لم تعالجه المعايير المحاسبية للمنشآت غير الهادفة للربح الصادرة عن الهيئة.

أساس الرأي

لقد قمنا بالمراجعة وفقاً للمعايير الدولية للمراجعة المعتمدة في المملكة العربية السعودية. ومسؤوليتنا بموجب تلك المعايير تم توضيحها في قسم مسؤوليات المراجع عن مراجعة القوائم المالية في تقريرنا. ونحن مستقلون عن الجمعية وفقاً لقواعد سلوك وأداب المهنة المعتمدة في المملكة العربية السعودية ذات الصلة بمراجعتنا للقوائم المالية، كما وفينا أيضاً بمتطلبات سلوك وأداب المهنة الأخرى وفقاً لتلك القواعد. ونعتقد أن أدلة المراجعة التي حصلنا عليها كافية ومناسبة لتوفير أساس لرأينا.

مسؤوليات الإدارة والمكلفين بالحوكمة حول القوائم المالية:

إن الإدارة مسؤولة عن إعداد القوائم المالية وعرضها بشكل عادل وفقاً للمعايير المحاسبية للمنشآت غير الهادفة للربح وللمعيار الدولي للتقرير المالي المعتمدة في المملكة العربية السعودية والمعايير والإصدارات الأخرى المعتمدة في الهيئة السعودية للمراجعين والمحاسبين وهي المسؤولة عن الرقابة الداخلية التي تراها الإدارة ضرورية لإعداد قوائم مالية خالية من تحريف جوهري ناتج عن غش أو خطأ.

عند إعداد القوائم المالية، فإن الإدارة مسؤولة عن تقويم مقدرة الجمعية على الاستمرار في العمل وفقاً لمبدأ الاستمرارية والإفصاح حسبما هو ملائم، عن الأمور ذات العلاقة بمبدأ الاستمرارية، وتطبيق مبدأ الاستمرارية في المحاسبة، ما لم تكن هناك نية لتصفية الجمعية أو إيقاف عملياتها، أو ليس هناك خيار ملائم بخلاف ذلك.

إن المكلفين بالحوكمة مسؤولين عن الإشراف على عملية إعداد التقرير المالي في الجمعية.

مسؤوليات المراجع حول مراجعة القوائم المالية

تتمثل أهدافنا في الحصول على تأكيد معقول فيما إذا كانت القوائم المالية ككل خالية من تحريفٍ جوهري ناتج عن غش أو خطأ، وإصدار تقرير المراجع الذي يتضمن رأينا. إن التأكيد المعقول هو مستوى عالٍ من التأكيد، إلا أنه ليس ضماناً على أن المراجعة التي تم القيام بها وفقاً للمعايير الدولية للمراجعة المعتمدة في المملكة العربية السعودية ستكشف دائماً عن تحريفٍ جوهري موجود. يمكن أن تنشأ التحريفات عن غش أو خطأ، وتُعد جوهريّة، بمفردها أو في مجموعها، إذا كان بشكل معقول يمكن توقع أنها ستؤثر على القرارات الاقتصادية التي يتخذها المستخدمون بناءً على هذه القوائم المالية.

وكجزء من المراجعة، وفقاً للمعايير الدولية للمراجعة المعتمدة في المملكة العربية السعودية، فإننا نمارس الحكم المهني ونحافظ على نزعة الشك المهني خلال المراجعة. كما نقوم بـ:

- تحديد وتقويم أخطار التحريفات الجوهريّة في القوائم المالية سواء كانت ناتجة عن غش أو خطأ، وتصميم وتنفيذ إجراءات مراجعة لمواجهة تلك المخاطر، والحصول على أدلة مراجعة كافية وملائمة لتوفير أساس لإبداء رأينا. ويعد خطر عدم اكتشاف تحريف جوهري ناتج عن غش أعلى من الخطر الناتج عن خطأ، لأن الغش قد ينطوي على تواطؤ، أو تزوير، أو حذف متعمد، أو إفادات مضللة أو تجاوز لإجراءات الرقابة الداخلية.
- الحصول على فهم للرقابة الداخلية ذات الصلة بالمراجعة، من أجل تصميم إجراءات مراجعة ملائمة وفقاً للظروف، وليس بغرض إبداء رأي حول فاعلية الرقابة الداخلية للجمعية.
- تقويم مدى ملائمة السياسات المحاسبية المستخدمة، ومدى معقولية التقديرات المحاسبية والإفصاحات ذات العلاقة التي قامت بها الإدارة.
- استنتاج مدى ملائمة تطبيق الإدارة لمبدأ الاستمرارية في المحاسبة، واستناداً إلى أدلة المراجعة التي تم الحصول عليها، فيما إذا كان هناك عدم تأكد جوهري يتعلق بأحداث أو ظروف قد تثير شكاً كبيراً حول قدرة الجمعية على الاستمرار في العمل وفقاً لمبدأ الاستمرارية. وإذا ما تبين لنا وجود عدم تأكد جوهري، يتعين علينا لفت الانتباه في تقريرنا إلى الإفصاحات ذات العلاقة الواردة في القوائم المالية، أو إذا كانت تلك الإفصاحات غير كافية، عندها يتم تعديل رأينا. تستند استنتاجاتنا إلى أدلة المراجعة التي تم الحصول عليها حتى تاريخ تقريرنا حول المراجعة. ومع ذلك، فإن الأحداث أو الظروف المستقبلية قد تؤدي إلى توقف الجمعية عن الاستمرار في أعمالها كمنشأة مستمرة.
- تقويم العرض العام، وهيكل ومحتوى القوائم المالية، بما في ذلك الإفصاحات، وما إذا كانت القوائم المالية تعبر عن المعاملات والأحداث التي تمثلها بطريقة تحقق عرضاً عادلاً.
- نقوم بإبلاغ إدارة الجمعية من بين عدة أمور، نطاق وتوقيت ونتائج المراجعة الهامة، بما في ذلك أي أوجه قصور جوهريّة في الرقابة الداخلية التي نكتشفها أثناء المراجعة.

تقرير عن المتطلبات القانونية والنظامية الأخرى

من خلال مسار مراجعتنا الحالية للقوائم المالية، فلم يتبين لنا وقوع الجمعية في مخالفات لها تأثير في القوائم المالية، وعليه فإن القوائم المالية المشار إليها أعلاه تتفق مع متطلبات نظام الجمعيات الأهلية واللائحة التنفيذية له المعتمدة من المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي.

شركة العقيل والمبارك للاستشارات المهنية



عبد المجيد بن عبد الرحمن العربي

ترخيص رقم (٥٤٩)



١٧ ذو القعدة ١٤٤٧هـ (٠٤ مايو ٢٠٢٦م)

جمعية مهنية للإحصائيين وعلماء البيانات

الرياض، المملكة العربية السعودية

٣١ ديسمبر ٢٠٢٤ م	٣١ ديسمبر ٢٠٢٥ م	إيضاح	الأصول
			<u>الأصول المتداولة</u>
١١٥,٦٧١	١٤٨,٣٢١	(٤)	النقد وما في حكمه
١١٥,٦٧١	١٤٨,٣٢١		مجموع الأصول المتداولة
			<u>الأصول غير المتداولة</u>
٥٠٩	٥٠٩	(٥)	الممتلكات والآلات والمعدات - بالصافي
٥٠٩	٥٠٩		مجموع الأصول غير المتداولة
١١٦,١٨٠	١٤٨,٨٣٠		إجمالي الأصول
			<u>الالتزامات وصافي الأصول</u>
			<u>الالتزامات المتداولة</u>
٢٦,٢٣٩	٢٦,٢٣٩	(٦)	مصروفات مستحقة وارصدة دائنة أخرى
٢٦,٢٣٩	٢٦,٢٣٩		مجموع الالتزامات المتداولة
٢٦,٢٣٩	٢٦,٢٣٩		مجموع الالتزامات
			<u>صافي الأصول</u>
٨٩,٩٤١	١٢٢,٥٩١		صافي الأصول غير المقيدة
٨٩,٩٤١	١٢٢,٥٩١		مجموع صافي الأصول
١١٦,١٨٠	١٤٨,٨٣٠		إجمالي الالتزامات وصافي الأصول

إن الإيضاحات المرفقة من رقم (١) إلى (٨) جزء لا يتجزأ من هذه القوائم المالية وتقرأ معها

إيضاح	غير مقيدة	٢٠٢٥ م	٢٠٢٤ م
الإيرادات			
إيرادات اشتراكات	٣٢,٦٥٠	٣٢,٦٥٠	١٩,٥٥٠
إيراد دورات	-	-	٤٢٩
إجمالي الإيرادات وإعادة التصنيف	٣٢,٦٥٠	٣٢,٦٥٠	١٩,٩٧٩
المصروفات			
(٧) المصروفات العمومية والإدارية	-	-	٤,١١٨
(٥) إهلاك الممتلكات والآلات والمعدات	-	-	٧٨٩
إجمالي المصروفات والمساعدات	-	-	٤,٩٠٧
التغير في صافي الأصول	٣٢,٦٥٠	٣٢,٦٥٠	١٥,٠٧٢

إن الإيضاحات المرفقة من رقم (١) إلى (٨) جزء لا يتجزأ من هذه القوائم المالية وتقرأ معها

اجمالي	غير مقيدة	
٧٤,٨٦٩	٧٤,٨٦٩	صافي الأصول بداية السنة
١٥,٠٧٢	١٥,٠٧٢	التغير في صافي الأصول
٨٩,٩٤١	٨٩,٩٤١	صافي الأصول نهاية السنة
٣٢,٦٥٠	٣٢,٦٥٠	التغير في صافي الأصول
١٢٢,٥٩١	١٢٢,٥٩١	صافي الأصول نهاية السنة

إن الإيضاحات المرفقة من رقم (١) إلى (٨) جزء لا يتجزأ من هذه القوائم المالية وتقرأ معها

٣١ ديسمبر ٢٠٢٤ م	٣١ ديسمبر ٢٠٢٥ م	
		<u>التدفقات النقدية من الأنشطة التشغيلية</u>
١٥,٠٧٢	٣٢,٦٥٠	التغير في صافي الأصول
٧٨٩	-	اهلاك الممتلكات والآلات والمعدات
١٥,٨٦١	٣٢,٦٥٠	التغير في صافي الأصول بعد التسويات
		<u>التغيرات في الأصول والالتزامات المتداولة</u>
(١٧,٢٥٠)	-	مصروفات مستحقة وارصدة دائنة اخري
(١,٣٨٩)	٣٢,٦٥٠	صافي النقد الناتج من الأنشطة التشغيلية
(١,٣٨٩)	٣٢,٦٥٠	صافي التغير في رصيد النقدية خلال السنة
١١٧,٠٦٠	١١٥,٦٧١	النقدية وما في حكمها في بداية السنة
١١٥,٦٧١	١٤٨,٣٢١	النقدية وما في حكمها في نهاية السنة

إن الإيضاحات المرفقة من رقم (١) إلى (٨) جزء لا يتجزأ من هذه القوائم المالية وتقرأ معها

(١) التكوين والنشاط:-

جمعية مهنية للإحصائيين وعلماء البيانات، مسجلة بالمركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي برقم (١٤٥٧) بتاريخ ١٩/٥/١٤٤١هـ مركزها الرئيسي: - الرياض- المملكة العربية السعودية. وتتمثل أهداف الجمعية في رفع مستوى كفاءة المختصين والناشطين والمهتمين بالإحصاء وعلم البيانات، تدريب الكوادر المهمة بالمجال الإحصائي وعلم البيانات وضع معايير للعاملين في الإحصاء مع تحديد مؤشر لقياس الأداء، تنمية ورفع الوعي الإحصائي وأهمية علم البيانات في المجتمع، تقديم الاستشارات والدراسات في مجال الإحصاء وعلموه

١,١- السنة المالية:

تبدأ السنة ببداية شهر يناير من العام المالي وتنتهي بنهاية شهر ديسمبر من نفس العام المالي.

(٢) اسس اعداد القوائم المالية:

٢-١ المعايير المحاسبية المطبقة:

تم عرض وإعداد القوائم المالية طبقاً للمعايير المحاسبية للمنشآت الغير هادفة للربح المطبقة في المملكة العربية السعودية، ولمتطلبات الإثبات والقياس والإفصاح الواردة في المعيار الدولي للتقرير المالي للمنشآت الصغيرة ومتوسطة الحجم المعتمدة في المملكة العربية السعودية فيما لم تعالجه المعايير المحاسبية للمنشآت غير الهادفة للربح الصادرة عن الهيئة والإصدارات الأخرى المعتمدة من الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين الملائمة لظروف الجمعية.

وتم الإفصاح عن أهم السياسات المحاسبية المتبعة من قبل الجمعية في إيضاح رقم (٣).

٢-٢ اسس القياس :

تم اعداد هذه القوائم المالية وفقاً لمبدأ التكلفة التاريخية – ما لم يذكر غير ذلك - وباستخدام اساس الاستحقاق المحاسبي ومفهوم الاستمرارية.

٢-٣ العملة الوظيفية وعملة العرض:

يعتبر الريال السعودي العملة الوظيفية للجمعية وعملة العرض، وتم تقريب المبالغ لأقرب ريال سعودي.

٢-٤ استخدام التقديرات:

إن إعداد القوائم المالية وفقاً للمعيار الدولي للتقرير المالي للمنشآت صغيرة و متوسطة الحجم، والتي يتطلب فيها استخدام التقديرات والافتراضات التي قد تؤثر على مبالغ الأصول والخصوم وإيضاحات الأصول والخصوم المحتملة في تاريخ القوائم المالية، إضافة إلى الإيرادات والمصروفات المسجلة خلال تلك السنة وبالرغم من أن هذه التقديرات مبنية على أفضل المعلومات المتوفرة لدى الإدارة حول الأحداث والأنشطة إلا أن النتائج الفعلية قد تختلف عن هذه التقديرات.

(٣) اهم السياسات المحاسبية المتبعة : (يتبع)

٣-١ النقدية وما في حكمها:

تتمثل النقدية وما في حكمها في أرصدة النقدية في الخزينة، والحسابات الجارية، و ودائع البنوك عالية السيولة و قصيرة الاجل اقل من ثلاثة اشهر و التأمينات المحتجزة (اذا كانت فترات الاستحقاق الاصلية اقل من ٣٠ يوماً).

٣-٢ المدينون التجاريون:

تمثل حقوق الجمعية لدى الغير من عملاء الجمعية الناتجة عن عمليات البيع الآجلة ، و تظهر الذمم المدينة التجارية بالمبلغ الاصيل للقاتورة ناقصا المخصص لقاء الديون المشكوك في تحصيلها ، يجنب مخصص الديون المشكوك في تحصيلها عندما يكون هناك دليل موضوعي على ان الجمعية لن تكون قادرة على تحصيل كافة المبالغ المستحقة وفقاً للشروط الاصلية للذمم المدينة ، و يتم تحميل المخصصات في قائمة الانشطة و تدرج ضمن المصروفات العمومية و الادارية ، عندما تكون الذمم غير قابلة للتحصيل يتم شطبها مقابل مخصص الديون المشكوك فيها وبعد انفاذ جميع الاجراءات القانونية اللازمة .

٣-٣ الممتلكات والآلات والمعدات:

تمثل ممتلكات والآلات و معدات الجمعية و التي تم اقتناؤها بهدف استخدامها في تسيير عمليات وانشطة الجمعية و ليس بغرض البيع.

تقيد الممتلكات والآلات والمعدات بالتكلفة مضافا اليها كلفة المصاريف اللازمة لجعل الاصل الثابت جاهز للاستخدام، وتظهر بالتكلفة ناقصا الاستهلاك المتراكم واي انخفاض في القيمة، تستهلك التكلفة ناقصا القيمة التقديرية المتبقية بطريقة القسط الثابت على مدى الاعمار الانتاجية المقدرة، للموجودات كما يلي:

تتم مراجعة القيمة المتبقية والاعمار الانتاجية وطرق الاستهلاك ويتم تعديلها مستقبلا، اذا كان ذلك ملائما، في حالة وجود دليل على وجود تغير هام منذ تاريخ احدث تقرير.

تظهر المشروعات تحت التنفيذ بالتكلفة لحين اكتمال الانشاءات او التركيبات وتصبح جاهزة للاستخدام و عندئذ يتم تحويل تكلفة هذه الموجودات بالإضافة الى التكاليف المنسوبة مباشرة الى الانشاءات الى فئة الموجودات المعنية. لا يتم تحميل الاستهلاك على المشروعات تحت التنفيذ.

٣-٤ اصول الاوقاف :

يتم فصل الاصول الوقفية في مجموعة خاصة نظرا لخصوصية اصول الاوقاف الشرعية والتي تقضي باستخدام هذه الاصول في اغراض محددة سلفا تم اثباتها في صكوك الوقفية والتي ينبغي الالتزام بها بالإضافة الى ضرورة المحافظة على هذه الاصول الوقفية والعناية بها واستثمارها بما يحقق اهداف الوقاف ويعود بالنفع على المستفيدين من عوائد وايرادات هذه الاوقاف.

(٣) أهم السياسات المحاسبية المتبعة : (يتبع)

٣-٥ الدائنون التجاريون والمبالغ المستحقة الدفع و الدائنون الآخرون :

يتم إثبات الالتزامات لقاء المبالغ الواجب دفعها في المستقبل عن البضاعة أو الخدمات المستلمة، سواء قدمت أم لم تقدم بها فواتير من قبل الموردين. الذمم الدائنة التجارية هي عبارة عن التزامات بسداد قيمة البضائع أو الخدمات التي يتم الحصول عليها في سياق العمل الاعتيادي من الموردين، يتم تصنيف الذمم الدائنة التجارية كمطلوبات متداولة إذا كانت هذه الذمم مستحقة السداد خلال سنة واحدة أو أقل، و إلا يتم عرضها كمطلوبات غير متداولة، ويتم إثبات الذمم الدائنة مبدئياً بسعر المعاملة.

٣-٦ عقود الإيجار:

يعتبر الترتيب التعاقدي إيجار (أو ينطوي علي إيجار) إذا كان الوفاء به يتوقف على استخدام أصل أو أصول محددة وينقل هذا الترتيب حق استخدام الأصل أو الأصول حتي ولو لم ينص صراحة على ذلك الحق في هذا الترتيب التعاقدي.

يصنف عقد الإيجار عند تاريخ نشأ العقد كعقد إيجار تمويلي إذا كان ينقل كافة المخاطر الجوهرية على الملكية الي الجمعية.

أ- الجمعية كمستأجر

إذا تم تصنيف عقد الإيجار كعقد تمويلي يتم إثباته بالقيمة العادلة له في بداية عقد الإيجار خلال الفترات اللاحقة يتم توزيع دفعات الإيجار ما بين تخفيض التزامات عقود الإيجار والأعباء المالية التي يتم إثباتها ضمن تكاليف الاقتراض بقائمه الأنشطة للسنة.

يتم استهلاك الموجودات المستأجرة على مدى العمر الانتاجي للأصل أو عقد الإيجار أيهما أقل.

إذا تم تصنيف عقد الإيجار عقد إيجار تشغيلي يتم إثبات الدفعات بموجب عقود الإيجار التشغيلية كمصروف بقائمه الأنشطة على أساس القسط الثابت على مدار فترة الإيجار.

ب- الجمعية كمؤجر

يتم تصنيف كافة العقود التي لا تقوم الجمعية بموجبها بتحويل كافة المخاطر ومنافع ملكية الموجودات الجوهرية كعقود إيجارات تشغيلية، يثبت دخل الإيجار بقائمه الأنشطة خلال الفترة التي يتم اكتسب فيها.

٣-٧ المخصصات:

يتم الاعتراف بالمخصص إذا ظهر نتيجة لأحداث سابقة أن لدى الجمعية التزام حالي قانوني أو تعاقدى يمكن تقدير مبلغه بشكل موثوق ومن المحتمل أن يتطلب تدفقات خارجة لمنافع اقتصادية لتسوية هذا الالتزام.

٣-٨ منافع الموظفين:

أ- منافع الموظفين قصيرة الأجل

يتم احتساب منافع الموظفين قصيرة الأجل كمصروفات عندما يتم تقديم الخدمات ذات الصلة. يتم الاعتراف بالالتزام المتعلق بالمبلغ المتوقع دفعه عندما يكون على الجمعية التزام نظامي أو ضمني حالي لدفع هذه المبلغ مقابل الخدمات السابقة التي قدمها الموظف ويمكن تقدير هذا الالتزام بصوره موثقه.

ب- منافع الموظفين طويلة الأجل

لا تقوم الجمعية باحتساب مخصص تجاه الالتزام بموجب خطه مكافأة نهاية الخدمة الغير ممولة ويتم احتسابها وفقاً لمتطلبات نظام العمل السعودي أو اللوائح الداخلية للجمعية على أساس الفترة التي أمضاها الموظف في خدمة الجمعية وذلك عند انتهاء خدمات الموظف.

(٣) اهم السياسات المحاسبية المتبعة : (يتبع)

٣-٩ ضريبة القيمة المضافة:

- أ - تقوم الجمعية بتسجيل الضريبة على مشترياتها تمهيداً لاستردادها من قبل هيئة الزكاة والضريبة والجمارك حسب التعاميم الواردة بهذا الخصوص من وزارة الموارد البشرية والقرارات والاجراءات ذات الصلة من هيئة الزكاة والضريبة والجمارك وذلك حال قبولها كمنشأة قابلة للاسترداد بسبب النشاط.
- ب - في حال وجود نشاط تجاري لدى الجمعية فتقوم الجمعية بالتسجيل لدى هيئة الزكاة والضريبة والجمارك كمنشأة تجارية وتقديم اقراراتها بناء على ذلك.

٣-١٠ قائمة الأنشطة:

- يتم عرض المعلومات عن الإيرادات والمصروفات على اساس وظيفي، طبقاً لأنواع المختلفة من البرامج المقدمة، والأنشطة المساندة.
- أ- الاعتراف بالإيرادات و التبرعات: - (يتبع)
- تعد التبرعات تحويلات غير مشروطة لأصول، سواء اكان ذلك في صورة نقدية، او في صورة اصول اخرى الى جهة ما، او تعد سداداً او اسقاطاً لما عليها من التزامات، من خلال عملية غير تبادلية تتم طوعاً من قبل جهة اخرى. ويتم تصنيف التبرعات التي تتسلمها الجمعية من قبل المتبرعين الى تبرعات مقيّدة وتبرعات غير مقيّدة وتبرعات اوقاف طبقاً لطبيعة وشروط المتبرعين. يجب قياس التبرعات بالقيمة العادلة ويتم الاعتراف بالتبرعات عند توافر الشروط التالية :
- عندما تتمتع الجمعية بسلطة إدارة التبرع أو التصرف فيه بأي شكل من أشكال التصرف بما يسمح لها تحديد كيفية الاستخدام في المستقبل.
- وأن تتوقع الجمعية الحصول على التبرع بدرجة معقولة من الثقة.
- وأن يكون التبرع قابلاً للقياس بدرجة معقولة من الموضوعية.
- وبناء على الشروط المذكورة اعلاه، تكون سياسة اثبات إيرادات مصادر التبرعات المختلفة كما يلي: -

التبرعات النقدية:

- يتم قيد ما يتلقى من تبرعات نقدية في الفترة التي تتسلم فيها الجمعية تلك التبرعات .
- التبرعات العينية بغرض اعادة بيعها او توزيعها:**
- يتم قيد التبرعات العينية بالقيمة القابلة للتحقق في الفترة المحاسبية التي تم الاستلام فيها وعند تعذر الوصول الى القيمة القابلة للتحقق لتلك السلع فانه يجب تأجيل الاعتراف بتلك التبرعات الى حين بيعها.
- التبرعات العينية - اصول بغرض استخدامها :**
- يتم الاعتراف بها كتبرعات بالقيمة العادلة في قائمة الأنشطة، وضمن مجموعات الاصول المناسبة في قائمة المركز المالي.
- الخدمات التطوعية :**
- يتم إثبات ما تستقبله الجمعية من تبرعات في صورة خدمات تطوعية، أو تجهيزات، أو منافع، أو مرافق ضمن التبرعات وذلك عند إمكانية قياسها بحيث تعكس القيمة المقدرة لتلك التبرعات، القيمة العادلة لتلك الخدمات أو المنافع أو التجهيزات.

(٣) أهم السياسات المحاسبية المتبعة : (يتبع)

أ- الاعتراف بالإيرادات و التبرعات: - (يتمه)

التعهد بتقديم تبرع:

يتم الاعتراف بالتعهد بتقديم تبرع في القوائم المالية، عند توافر دليل مقنع في صورة مستندات، او اي وسائل ثبوتية اخرى يمكن التحقق من صحتها، تؤكد وجود التعهد. وبعد الاتفاق، الذي لا يشير بوضوح الى كونه يمثل تعهدا؛ تعهدا غير مشروط بتقديم تبرع في حال اشتغال الاتفاق على نية غير مشروطة، مشمولة النفاذ نظاما، بتقديم تبرع.

المنح الحكومية:

تتسلم الجمعية منح حكومية من وزارة المراد البشرية ويتم الاعتراف بها وفقا لمسارات المنح التي تعتمدها الوزارة والشروط المرتبطة بها.

الإيرادات التشغيلية الأخرى:

يتم الاعتراف بها عند تحققها من خلال تقديم خدمة او بيع سلعة وفقا للالتزامات المحددة مسبقاً بين الطرفين.

إيرادات التحويلات وإعادة التصنيف:

يمثل عملية المناقلة و التحويل بين الحسابات المقيمة وغير المقيمة نتيجة رفع القيود من قبل المتبرع، او انقضاء القيد بمرور الوقت او استيفاء القيود من قبل الجمعية.

ب- المصروفات والمساعدات

مصروفات الأنشطة:

تتمثل مصروفات الأنشطة في المصروفات الناتجة عن مجهودات الجمعية في اداء وظيفتها الاجتماعية والتي تمثل النشاط الرئيسي للجمعية.

المساعدات النقدية:

تتمثل في مصروفات المساعدات النقدية المقدمة للمحتاجين ويتم تسجيلها فور سدادها لمستحقيها او استحقاقها.

مصروفات المنح الحكومية:

تمثل مصروفات البرامج والأنشطة الممولة والمدعومة من المنح الحكومية التي تعتمدها وزارة الموارد البشرية .

مصروفات جمع الاموال:

مصروفات التسويق وتنمية الموارد المالية وجمع التبرعات بشكل مباشر او يتم تحميلها باتباع اسس تحميل عادلة ومعتمدة من اصحاب الصلاحية.

مصاريف الحوكمة:

تخص مصروفات مجلس الادارة و معتمدة من اصحاب الصلاحية.

٣-١١ صافي الاصول (تتبع)

يمثل حساب صافي الاصول في الجمعية الخيرية حساب حقوق الملكية في المنشآت الربحية، ويتم تبويبه وفقا لمعيار العرض والافصاح للقوائم المالية للمنشآت غير الهادفة للربح الى: -

صافي الاصول غير المقيمة

تعد جزء من اصول الجمعية لا يخضع لقيود من جانب المتبرع، ومن ثم فهي تقع تحت السيطرة الكاملة لإدارة الجمعية، وقد تكون الاصول غير المقيمة اصولا متداولة، او استثمارات واصولا مالية، او اصولا ثابتة، او اصولا غير ملموسة.

٣-١١ صافي الأصول (بتمه)

صافي الأصول المقيمة

تعد جزء من أصول الجمعية خاضعة لقيود مؤقتة من جانب المتبرع، و تلك القيود قد تكون مرتبطة باستخدام الأصول لأغراض محددة أو بتوقيت هذا الاستخدام أو كليهما معاً، وقد تكون الأصول غير المقيمة أصولاً متداولة، أو استثمارات وأصولاً مالية، أو أصولاً ثابتة، أو أصولاً غير ملموسة.

صافي أصول الاوقاف

تعد جزء من أصول الجمعية خاضعة لقيود دائمة من جانب المتبرع نظراً لخصوصية الوقف الشرعية، وتلك القيود قد تكون مرتبطة باستخدام الأصول لأغراض محددة، مع المحافظة عليها، وعدم بيعها، أو باستثمارها لتوفير مصدر دائم للدخل.

٣-١٢ قائمة التدفقات النقدية:

يتم إعداد قائمة التدفقات النقدية وفقاً للطريقة غير المباشرة .

(٤) النقد وما في حكمه	٣١ ديسمبر ٢٠٢٥ م	٣١ ديسمبر ٢٠٢٤ م
بنك الجزيرة	١٤٨,٣٢١	١١٥,٦٧١
	١٤٨,٣٢١	١١٥,٦٧١

(٥) الممتلكات والآلات والمعدات- بالصافي

التكلفة	أجهزة مكتبية وطابعات	الإجمالي
الرصيد في بداية السنة	٣,٩٤٩	٣,٩٤٩
الرصيد في نهاية السنة	٣,٩٤٩	٣,٩٤٩
الاهلاك المتراكم		
الرصيد في بداية السنة	٣,٤٤٠	٣,٤٤٠
الرصيد في نهاية السنة	٣,٤٤٠	٣,٤٤٠
القيمة الدفترية		
الرصيد في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٥ م	٥٠٩	٥٠٩
الرصيد في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤ م	٥٠٩	٥٠٩

إيضاحات حول القوائم المالية
عن السنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٥ م (المبالغ بالريالات السعودية)

		(٦) مصروفات مستحقة وارصدة دائنة أخرى
٣١ ديسمبر ٢٠٢٤ م	٣١ ديسمبر ٢٠٢٥ م	مصروفات مستحقة
٢٦,٢٣٩	٢٦,٢٣٩	
٢٦,٢٣٩	٢٦,٢٣٩	
		(٧) المصروفات العمومية والإدارية
٣١ ديسمبر ٢٠٢٤ م	٣١ ديسمبر ٢٠٢٥ م	رواتب واجور وما في حكمها
-	-	عمولات بنكية
٣	-	مصاريف أخرى
٤,٠٠٠	-	هاتف وبريد
١١٥	-	
٤,١١٨	-	

(٨) عام

- تم اعتماد القوائم المالية الحالية للجمعية من قبل الإدارة في تاريخ ٠٣ مايو ٢٠٢٦ م.